معايير الحل التفاوضي لانهاء الاحتلال الاسرائيلي (2)

مرجعية الحل التفاوضي

د. أنيس مصطفى القاسم*

1 ـ أغفلت اتفاقية أوسلو وما تلاها من اتفاقيات المرجعية التي يُحتَكَمُ اليها في مفاوضات الحل النهائي أو عند حدوث خلاف حول تطبيق أو تفسير ما قد تم الاتفاق عليه، هذا فضلا عن الخطايا الأخرى الخطيرة التي ارتكبها المفاوض الفلسطيني، والتي ليس هذا هو مناسبة بحثها. ومع الأسف، فإنه لا يزال بعض من ساهموا في ابرام هذه الاتفاقيات في موقع المسؤولية في النظام الفلسطيني. وانعدام المرجعية، عندما يكون مقترنا بنفسية الاستعداد للتنازل عن الحقوق الثابتة، أو التهاون بشأن بعضها، على أمل الوصول الى حل، يفتح المجال واسعا أمام الطرف الآخر لفرض الحلول التي يراها أكثر ملاءمة له. وهذا ما وقع بالفعل أيضاً مع اطراف عربية تفاوضت مع اسرائيل وأبرمت اتفاقيات سلام.

2 ـ وفي الجانب العربي الرسمي كان الحديث دائما عن مرجعية الأرض مقابل السلام، ثم اختفت هذه المرجعية من التصريحات العربية الرسمية وحل محلها ما سمي بالمبادرة العربية التي أقرها القادة العرب في مؤتمر قمة، أي على أعلى مستوى رسمي عربي. وعندما رفضتها اسرائيل، بدأ العَدُّ التنازلي للتخلي عنها، واختفت لجنة المتابعة التي كان من المفروض أن تُسَوِّقها دولياً، وأخذ عدد من كبار القادة العرب يتهربون علناً من الافصاح بتمسكهم بها في مؤتمراتهم الصحافية مع القادة الاسرائيليين، ويتحدثون فقط عن المفاوضات دون مرجعية محددة، مع أن الأنظمة العربية ربطت اعترافها بحكومة حماس بشروط من بينها الاعتراف بالمبادرة العربية. وإذن فقد أسقط العرب أنفسهم المرجعية هذه، وبقيت فقط خارطة الطريق التي أقرها مجلس الأمن والتي نصت على قيام دولتين فلسطينية واسرائيلية، وتحفظت اسرائيل عليها بأربعة عشر تحفظاً أفقدتها دورها في أي حل تفاوضي كمرجعية، وسيكون مصيرها الموت البطيء، كمصير قرارات مجلس الأمن الأخرى، ليحل محلها الحل أحادي الجانب الذي تعمل اسرائيل جاهدة وبانتظام لفرضه.

فتوى محكمة العدل الدولية كمرجعية

3 ـ غير أنه من حسن الحظ أنْ جاءت فتوى محكمة العدل الدولية، التي صدرت في التاسع من تموز/ يوليو 2004 في موضوع الجدار الذي أقامته وتقيمه اسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فحسمت المرجعية لأي حل تفاوضي بعبارات محددة لا غموض فيها ولا محل للمناورة عليها. وهذه المرجعية هي مبادئ وقواعد القانون الدولي والقانون الدولي الانساني كما أعلنتها المحكمة في فتواها. أي أن المحكمة لم تقتصر على القول بأن مبادئ وقواعد هذين النظامين القانونيين هي المرجعية، وانما زادت الموضوع دقة وتحديدا بأن هذه المبادئ والقواعد هي تلك التي أوردتها المحكمة في فتواها، فأزالت بذلك الغموض واحتمال تضارب الاراء. ومع أن كل الدلائل تشير الى إهمال عربي لهذه الفتوى، ولا نريد أن نقول أكثر من هذا، الا أننا سنوجز هذه المبادئ والقواعد ولو لفائدة من يتحدثون عن الشرعية الدولية لايضاح المقصود منها كما اعتمدتها محكمة العدل الدولية والجمعية العامة للامم المتحدة في قرارها الذي اعتمد فتوى المحكمة. فما هي هذه المبادئ والقواعد التي اعتمدتها المحكمة واعتبرتها ملزمة للجميع؟

أولا: مبدأ الحق في تقرير المصير لجميع الشعوب، لا سيما تلك الخاضعة للاستعمار أو السيطرة الاجنبية، وهو، في نظر المحكمة، مبدأ عام من مبادئ القانون الدولي والقانون الدولي الانساني، ولأنه مبدأ عام، فإنه يتعين على الجميع احترامه. وأعلنت المحكمة أن هذا الحق هو من حقوق الشعب الفلسطيني، وأن وجود هذا الشعب كشعب لم يعد محل تساؤل أو جدل، وأن اسرائيل قد انتهكت هذا الحق، وعليها احترامه.

ثانياً: مبدأ عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة. وبإعلان المحكمة لهذا المبدأ العام وبإشارتها في هذا الشأن الى وروده في القرار رقم 242، فإن المحكمة تكون قد حسمت جدلا أثارته اسرائيل حول النص الانكليزي لهذا القرار والذي وردت فيه عبارة «اراض محتلة» وليس «الاراضي المحتلة» كما جاء في النص الافرنسي. فالعبرة ليس في هذه الكلمات ولا في استعمال أو عدم استعمال أداة التعريف. وانما العبرة بالمبدأ، وهذا المبدأ لا يجيز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة. وبناء على هذا فإن تطبيق هذا المبدأ في اطار القرار رقم 242 لا يعني سوى الانسحاب من جميع الاراضي التي احتلت في حرب عام 1967، وهذه الاراضي في رأي المحكمة (والجمعية العامة للامم المتحدة) هي الواقعة الى شرق ما يُعرف بالخط الأخضر، وهو الخط الذي حددته الهدنة الدائمة ما بين الاردن واسرائيل عام 1949. فحسمت المحكمة بذلك أن هذه الاراضي، بما فيها القدس الشرقية وما حولها، هي أراض محتلة، وحسمت أنها ليست متنازعا عليها، كما ادعت اسرائيل، وكما جاء في اتفاقية أوسلو نتيجة لجهل المفاوض الفلسطيني وتهاونه.

ثالثاً: حسمت المحكمة وضع القدس الشرقية وما حولها من القرى والاراضي، فقضت بأنها جميعها أرض محتلة، مؤيدة بذلك قرارات مجلس الأمن بعدم شرعية ضمها أو تغيير معالمها الجغرافية أو السكانية، وذلك تطبيقا لمبدأ عدم جواز الاستيلاء على أرض الغير بالقوة والمبادئ التي أرستها اتفاقية جنيف الرابعة الملزمة للجميع حول عدم حق دولة الاحتلال في احداث تغييرات في أوضاع البلد الذي يخضع للاحتلال.

رابعاً: وحيث أنه ترتب على النزاع المسلح عام 1967 وجود احتلال للاراضي الفلسطينية، بما فيها القدس الشرقية وما حولها، فقد قضت المحكمة بأن اسرائيل، وهي طرف في اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين زمن الحرب، ملزمة باحترام أحكام تلك الاتفاقية، ومن بينها ذلك الحكم الذي يحظر على دولة الاحتلال نقل مواطنيها للاستيطان في الاراضي المحتلة، وبالتالي قررت المحكمة بالإجماع، نتيجة لانضمام القاضي الامريكي لها في رأيه الانفرادي، أن المستوطنات التي أقامتها اسرائيل في الاراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وما حولها، هي مخالفات جسيمة لتلك الاتفاقية، مستندة في جزء من قضائها في هذا الخصوص على أحكام محكمة نورمبرغ في قضية الزعماء النازيين الذين أدينوا جزائيا لارتكابهم مخالفات مماثلة باقامة مستوطنات المانية في اراض احتلتها ألمانيا في الحرب العالمية الثانية. أي أن عدم شرعية اقامة المستوطنات هو مبدأ عام من مبادئ القانون الدولي الانساني أقرته المحكمة بإجماع القضاة، وهو ما لم يحدث في تاريخ المحكمة من قبل.

خامسا: قضت المحكمة بأن قانون حقوق الانسان قانون عام التطبيق تلتزم الدول باحترامه ليس فقط بالنسبة لمواطنيها، كما ادعت اسرائيل، وانما ايضا بالنسبة لجميع من يقعون ضمن اختصاصها، ولذا فهو واجب الاحترام بالنسبة للفلسطينيين الخاضعين للاحتلال الاسرائيلي.

سادساً: أعلنت المحكمة أن مبدأ التعويض عن الفعل الضار هو مبدأ عام من مبادئ القانون الدولي، وبالتالي قضت، فيما يتعلق بالجدار، بأنه يجب تعويض الفلسطينيين الذين تضرروا من اقامته، وهذا المبدأ، لكونه مبدأً عاماً، يطبق بالنسبة لجميع الاضرار التي لحقت بالفلسطينيين، سواء كانوا اشخاصا طبيعيين أو معنويين، نتيجة لتصرفات اسرائيل اللاشرعية في الاراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وما حولها.

سابعا: إن الأمر الواقع لا يضفي شرعية على ما هو غير شرعي، ولا يعتبر مؤقتا ما دامت خصائصه والأهداف من ورائه تدل على دوامه. واستنادا الى هذا رفضت المحكمة الدفع الاسرائيلي بأن الجدار صار أمرا واقعا وأنه ذو صفة مؤقتة. واستندت المحكمة الى طبيعة الجدار التي لا تنبئ بأنه مؤقت أو أن مقتضيات الدفاع عن النفس تبرره.

ثامناً: إن مقتضيات الأمن بما فيها ما يسمى بحق الدفاع عن النفس تخضع لمعايير حددها القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة، وأن بناء الجدار، الذي هو أصلا غير شرعي وتجب ازالته وفقا لقرار المحكمة، لا يستوفي هذه المعايير، فضلا عن أنه أسلوب لضم اراض فلسطينية بصورة غير شرعية وينتهك الحقوق الانسانية للشعب الفلسطيني وحقه في تقرير مصيره.

4 ـ هذه هي أهم المبادئ والقواعد التي قضت محكمة العدل الدولية بوجوب الالتزام بها في أي حل تفاوضي للمشاكل العالقة. ومؤدى هذا كله أن ما هو غير شرعي لا يكتسب شرعية بوجوده، وأنه يجب أن يُزال. وغني عن القول أن المحكمة لم يكن مطروحا عليها مشروعية قرار التقسيم وحق العودة. غير أننا نلاحظ أنه ما دامت المحكمة قد قضت بأن اسرائيل، والمجتمع الدولي، ملزمان باحترام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، فانها تكون قد قضت ضمنا بحق اللاجئين في العودة، حيث أن تلك الاتفاقية قد نصت صراحة على حماية هذا الحق، وعلى التزام أطراف الاتفاقية به حتى ولو انسحبوا من الاتفاقية. ومعنى هذا أنه حق لا يزول ولا ينقضي. كما نلاحظ أن اتفاقية جنيف هذه كانت سابقة على قرار الجمعية العامة بشأن عودة اللاجئين الفلسطينيين، ومؤدى هذا أن حق العودة هو من الحقوق الثابتة في القانون الدولي الانساني قبل صدور قرار الجمعية العامة وأن هذا القرار لم يكن سوى تطبيق لهذا القانون.

5 ـ إن اسرائيل تعرف طبعا ما قررته المحكمة من مبادئ وقواعد تحكم الحل التفاوضي، وتدرك أن الالتزام بها سيؤدي الى تقويض كل ما أقامته في الاراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وما حولها. وهي تعرف كذلك أن المجتمع الدولي قد اعترف بهذه القواعد والمبادئ وذلك بالتصويت عليها في الجمعية العامة للامم المتحدة بأغلبية ساحقة لم يعارضها من الدول ذات الشأن سوى الولايات المتحدة الامريكية. وحتى الولايات المتحدة فانها ستجد نفسها في موقف حرج اذا هي مارست حق النقض ضد قرار يرتكز على هذه المبادئ والقواعد.

المخرج الاسرائيلي

6 ـ والمخرج الذي ولا شك تبنته اسرائيل هو العمل على تجاهل فتوى محكمة العدل الدولية وتعطيل أية محاولة لتفعيلها، والتركيز، بدلا من ذلك، على التمسك بالمفاوضات، دون الدخول فيها أو الوصول الى نتيجة، بافتعال شتى الادعاءات والحجج للمماطلة، كالادعاء الحالي بعدم وجود شريك فلسطيني تتفاوض معه، وكأن من حق اسرائيل أن تقرر من يمثل الفلسطينيين في المفاوضات. ولا يهم اطلاقا أن الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات كان شريكا مقبولا في مفاوضات أوسلو وما تلاها من مفاوضات، كما لا يهم أن من خلفه بعد وفاته، الرئيس الحالي محمود عباس ورئيس الوزراء الأسبق أحمد قريع، كانا مهندسي اتفاقية أوسلو، وأن الرئيس الحالي، حتى بعد مجيئ حماس للحكومة، قد عمل على استرداد اختصاصات كان يعترض على أن تكون للرئيس عندما كان رئيسا للوزراء أيام الرئيس الراحل واستقال بسبب الخلاف على هذه الاختصاصات، ولا يهم أن اسرائيل نفسها وأمريكا والاتحاد الاوروبي قد قررت دعمه والتعامل معه، ولا يهم أنه والبقية الباقية من اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية التي وافقت على اتفاقيات أوسلو وما بعدها، يتمسكون بأن المفاوضات هي من حقهم. كل هذا لم يجعل اسرائيل تقرر أنه يوجد شريك للمفاوضات، والسبب هو أن المخطط الاسرائيلي ما زال لم يكتمل.

7 ـ والذريعة الاسرائيلية الثانية للمماطلة هي الاصرارعلى وقف المقاومة الفلسطينية للاحتلال قبل الخوض في مفاوضات. وهذه ذريعة هدفها المماطلة لا غير. ومما يؤكد ذلك أن المقاومة الفلسطينية المسلحة توقفت أكثر من سنة، ومع ذلك لم تبادر اسرائيل للدخول في مفاوضات، كما أن وقف العمليات العسكرية لم يكن يوما من الايام شرطا لبدء المفاوضات لانهاء النزاع.. كما أنه ليس مقبولا على الاطلاق أن تواصل اسرائيل انتهاك الحقوق الفلسطينية يوميا، ويقف الفلسطينيون مكتوفي الايدي في انتظار انتهاكات جديدة.

8 ـ نخلص من هذا الى القول بأن الدعوة الى المفاوضات ليست دعوة صادرة عن حسن نية، وانما هدفها الحقيقي هو تأجيل الدخول فيها الى أن تنهي أسرائيل تنفيذ مخططاتها على الأرض، وخاصة إقامة الجدار وفقا لمخططاتها، ومواجهة الطرف الفلسطيني بالواقع الجديد الذي يحقق لاسرائيل كل ما تريد وهو الاستيلاء الفعلي وبصورة دائمة على فلسطين كلها، واحتجاز الفلسطينيين داخل سجن كبير يحيط به جدار حصين شاهق من كل جانب، لا يُرون ولا يَرون من ورائه، يصول فيه المستوطنون والاسرائيليون ويجولون كما يشاؤون، فضلا عن تجزئة الداخل الى قطاعات منفصلة لا يتلاقى سكانها الا بموافقة السجان الاسرائيلي عبر الحواجز، ولا يستطيعون الاتصال بالعالم الخارجي أو يتصل هو بهم الا عبر بوابات يسيطر عليها هذا السجان. أي أن اسرائيل لن تدخل المفاوضات الا بعد أن تستكمل مخططها في التحكم الكامل في حياة الفلسطينيين باجراءات ثابتة على الارض، وتصبح المفاوضات محصورة في الخدمات الانسانية التي يمكن أن تقدم للفلسطينيين، كما هو الحال الآن في قطاع غزة، كفتح المعابر في أوقات معينة للسماح للادوية والمواد الغذائية بالدخول، وستقفل هذه المعابر، كما تقفل الآن في غزة، في كل لحظة يتذمر فيها الفلسطينيون، ولكنها ستكون دائما مفتوحة أمام من يُرْغَمُ على الهجرة للتخلص من السجن الكبير، أو لأن مستوطنين استولوا على بيته أو أرضه، أو لأنه لا يجد مجالا للرزق، أو لغير ذلك من الاسباب التي تتفنن اسرائيل والمستوطنون في ابتكارها. وللفلسطينيين أن يقيموا دولتهم في هذا السجن، ولكن اذا بدرت منهم بادرة تمرد فإن العصا الغليظة ستنزل بهم بذريعة الدفاع عن النفس من اعتداءات «الدولة الفلسطينية». وطبعا ستدعي اسرائيل في المفاوضات، خلافا لما قضت به محكمة العدل الدولية، أن اجراءاتها هذه هي اجراءات مؤقتة، هدفها الوحيد الدفاع عن الأمن الاسرائيلي، وهو مبرر سبق لدول عربية أن قبلته مع أنه انتقص من سيادتها على اراضيها، فلماذا لا يقبله الفلسطينيون خاصة وأنه ستكون لهم دولة قد أقيمت فوق ترابهم الوطني؟ فاذا رفض الفلسطينيون هذا العرض الاسرائيلي فإن اسرائيل ستعلن عندئذ أنها أوفت بما عليها في خارطة الطريق من اقامة دولة فلسطينية الى جانب دولة اسرائيل، وأنها ستسحب قواتها من أراضي هذه «الدولة»، منهية بذلك احتلالها للاراضي الفلسطينية. وستجد من يؤيدها في ذلك، ليس من الدول الاجنبية فقط.

9 ـ هذا هو المخطط الاسرائيلي والهدف الاساسي من اقامة الجدار وملحقاته والسبب الحقيقي وراء المماطلة في اجراء مفاوضات، مع التمسك بها في الظاهر. والمطلوب هو إفشال هذا المخطط الذي قاربت حلقاته على الاكتمال.

ومن أهم أدوات المقاومة له هو تفعيل فتوى محكمة العدل الدولية بقوة، كسلاح من أسلحة المعركة، تماما كما فعلت الدول الافريقية عندما فَعَّلَت فتوى مماثلة لصالح ما أصبح يعرف بناميبيا ضد جنوبي افريقيا العنصرية في ذلك الحين، ونجحت في فرض عقوبات ومقاطعة على جنوبي افريقيا، كما نجحت بالمثابرة والعمل الدؤوب في انتزاع استقلال ناميبيا بعد أحد عشر عاما من صدور تلك الفتوى، وكان ذلك كله بالعمل من خلال الجمعية العامة للامم المتحدة. والمفروض أن الدول العربية والاسلامية أقوى تأثيرا في الجمعية العامة للامم المتحدة مما كانت عليه الدول الافريقية. ونود أن نُذَكِّرَ بأن المحكمة قد فسرت ميثاق الامم المتحدة في قضية الجدار تفسيرا يعطي للجمعية العامة سلطة واسعة في التأثير لحل القضية حلا يتفق والمبادئ والقواعد التي أرستها. وبموجب هذا التفسير فإن سلطة الجمعية العامة في اتخاذ القرارات لضمان السلم والأمن الدوليين هي كسلطة مجلس الأمن، وأن كون الموضوع مطروحا على مجلس الأمن لا يمنع الجمعية العامة من النظر فيه في نفس الوقت واتخاذ ما تراه من اجراءات. وفي الجمعية العامة لا يملك أحد حق الفيتو.

10 ـ واخيرا لا مفر من تكرار القول بأن التهاون الرسمي العربي هو المسؤول الأول والأخير عن ضياع الحقوق العربية. ويقيناً لو أن حكامنا الأشاوس تجرأوا مرة واحدة وفي هذه اللحظة الحاسمة في تاريخ الصراع العربي الاسرائيلي، على توحيد كلمتهم بالاصرار على تنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية، ونشطوا في ذلك والتزموا به، فان مجرى الاحداث سيتغير، دون أن يتحرك جندي عربي من ثكنته.

أما سياسة التطبيع والمجاملة والتضييق على الفلسطينيين أو الضغط عليهم على أمل أن ترتدع اسرائيل ومَنْ يساندها، فقد ثبت بالواقع المعاش أنها تؤدي الى نتيجة عكسية وتزيد في تأجيج المطامع الاسرائيلية. وندعو السلطة الوطنية الفلسطينية، رئيسا وحكومة وفصائل ومنظمات حقوق انسان، الى التنبه لهذا المخطط الاسرائيلي والى ضم الصفوف والتوقف عن المهاترات حول السلطة والاختصاصات، والتوجه بكل الجهود للعمل على إفشال هذا المخطط الخطير، وبسلاح الشرعية الدولية في أعلى وأوضح صورها، وهو حكم محكمة العدل الدولية. كما ندعو الأمين العام لجامعة الدول العربية، وهو الرجل القانوني البارع، والذي شارك بممثليه أمام المحكمة في الوصول الى هذه النتيجة، أن يضاعف من تحركاته في هذا الاتجاه نفسه، الذي يجب الا يُحرج أية دولة من دول الجامعة، حيث أن الفتوى مُلْزِمة لجميع الدول، بما فيها دول الجامعة العربية.

* رئيس اللجنة القانونية في المجلس الوطني الفلسطيني سابقا

حتى لا تتكرر المآسي المصرية مع السلفيين المغاربة

منتصر حمادة*

■ شبه وزير الإعلام والناطق الرسمي باسم الحكومة المغربية، معتقلي «السلفية الجهادية» في بلاده بـ«النازيين والفاشستيين»، في رد فعل على بيان أصدره الإسلاميون المغاربة المعتقلون في عدة سجون منذ قرابة ثلاث سنوات، أخذوا فيه على الوزير المغربي نفيه وجود معتقلي رأي في المغرب.

أما وزير الداخلية المغربي، فقد أكد في أول خروج إعلامي له (وتزامن مع مرور الذكرى الثالثة لاعتداءات الدار البيضاء) أن الاعتقالات التي ندد بها بعض الحقوقيين والتي طالت أشخاصا متورطين في قضايا إرهابية، شملت 1600 شخص، معتبرا أنه «إذا ما ثبت أن هناك تجاوزات فهي تجاوزات شخصية وليست نمطية والعدالة تقول كلمتها».

من علامات جهل الإنسان بسُنَن الكون، صرفه النظر عن دروس التاريخ الكفيلة بتفادي تكرار تجارب مؤلمة على الإنسان المعني في هذا المقام، ونقصد به السلطات المغربية، وتحديدا الأجهزة الأمنية بالتعاطي مع الإسلاميين الجهاديين.

المقصود بالسنن الكونية، عدم الاستفادة من دروس التجربة المصرية ـ نموذجا ـ في التعاطي مع الحركات الإسلامية الجهادية («الجماعة الإسلامية» و«الجهاد»).

لنترك الحديث هذه المرة لأهل الشأن المصري.

نقرأ في كتاب «المخاطرة في صفقة الحكومة وجماعات العنف» لمؤلفه عبد الرحيم علي أن مرحلة الثمانينيات في مصر، ومباشرة بعد اغتيال أنور السادات، «نزلت القوات المسلحة إلى أسيوط وتم الحسم في الموقف والقبض على منفذي الأحداث، حيث بدأت المداهمات والاستجوابات التي أسفرت عن اعتقال ألفين من أعضاء الجماعة الإسلامية، والمفاجأة المذهلة أن أجهزة الأمن لم يكن لديها أية ملفات عن هؤلاء الشباب حتى ساعة القبض عليهم.

ظلت الاستجوابات أكثر من ستة أشهر (وقد استخدمت فيها جميع الوسائل المتاحة لدى ضباط جهاز مباحث أمن الدولة)، إلى غاية صدور قرار الإحالة في شباط (فبراير) 1982، وفي هذه الفترة ارتكبت أجهزة الأمن أحد أخطائها التاريخية الكبرى ـ بيت القصيد المفروض أن تتأمله جيدا الرموز الأمنية في مغرب ما بعد تفجيرات الدار البيضاء ـ فقد كان المتورطون الفعليون في الأحداث والذين شملهم قرار الإحالة 301 متهم منهم اثنان متوفيان وتسعة عشر هاربون، بينما كانت السجون تعج بأكثر من ألفين من الشباب الذين لم يكن حتى تلك الفترة قد تم استقطابهم بعد». (ص 100)

ويشير المؤلف في موقع آخر من الكتاب إلى أن أهم ما مَيَّزَ تبعات أحداث تشرين الأول (أكتوبر) 1981، هو وضع جهاز الأمن «أكثر من ألفين من الشباب كانوا يشكلون جسما هلاميا لما كان يطلق عليه «الجماعات الإسلامية»، في بوتقة واحدة مع مجموعة قليلة العدد؛ لكنها محددة الفكر وذائعة الصيت ولديها نصيب كبير من التقدير والانبهار وسط هؤلاء الشباب؛ فتمت أكبر عملية لتلقيح الأفكار داخل السجون وتم بناء الهيكل العظمي لتنظيمي «الجماعة الإسلامية» و«الجهاد» بما فيه العمود الفقري خلال الفترة من تشرين الاول/ أكتوبر 1981 وحتى منتصف 1982 وقت صدور قرار الإحالة وبدء عملية الإفراج». (ص 151 من كتاب «المخاطرة في صفقة الحكومة وجماعات العنف». عبد الرحيم علي. «ميريت» للنشر والمعلومات. القاهرة. الطبعة الأولى 2000).

نقرأ في كتاب لآخر أن سيد قطب «ثار ثورة عارمة على كل معارفه التي حصلها من قبل واعتبر نفسه نموذجا حيا كمجال لتطبيق مفاهيمه على نفسه، كما أن تعرضه للسجن والتعذيب في السجون الناصرية جعله يراجع كل مواقفه تجاه هذا النظام الذي كان مقصودا بشكل واضح من أفكار قطب» (ص 34 في كتاب يحمل عنوان «تحولات الحركة الإسلامية والاستراتيجية الأمريكية» لكمال حبيب. دار مصر المحروسة. القاهرة. الطبعة الأولى 2006).

الولايات المتحدة التي كانت أكبر دولة مستهدفة بالإرهاب في 11 أيلول (سبتمبر) 2001 وتضررت كثيرا لم تستطع أن تقدم للمحاكمة سوى شخص واحد هو زكريا موسوي في حين أن مئات المغاربة يقبعون في السجون المغربية بتهمة الإرهاب!

ما الذي يحول دون أن يستفيد الجهاز الأمني المغربي ـ حتى نترك الجهاز القضائي جانبا ـ من التجربة المصرية؟

سؤال مؤرق لا نجد له صدى في المبادرات المغربية المعنية بالتعاطي مع ملف الاعتقالات التي طالت المئات من المعتقلين الإسلاميين، قبل وبعد اعتداءات الدار البيضاء.

نطلع في بيان صادر عن مديرية السجون التابعة لوزارة العدل المغربية، على إدانة رسمية موجهة بشكل ضد الإسلاميين المعتقلين، تشير إلى ما أسمته «نشر المتشددين لأفكارهم المتطرفة داخل أروقة السجن الأخرى التي تضم باقي المعتقلين في قضايا أخرى لا صلة لهم بالإرهاب». (كذا!)، وتحرير هكذا بيان لا يختلف عن الدروس المستفادة من المثل العامي الشهير «ضربني وبكى، سبقني واشتكى»!

أغلب المعتقلين في أحداث 16 أيار (مايو) 2003 بالدار البيضاء لا علاقة لهم لا من بعيد ولا من قريب بهذه الاعتداءات، ليس هذا وحسب، هناك إقرار في الكواليس الأمنية، والسياسية والإعلامية على أن هؤلاء أبرياء فعلا، وإن كانت هناك تهمة يمكن الركوب عليها من أجل توريط هؤلاء المعتقلين، وقد فاق عددهم 2000 معتقل (وهو رقم لم نجد له مثيلا في تفجيرات نيويورك وواشنطن ومدريد ولندن، للمفارقة)، فلن تخرج عما سُمِّيَ بـ«المسؤولية المعنوية» في الاعتداءات، بالصيغة التي أطلقت على حزب «العدالة والتنمية»، ضمن استحقاقات تصفية الحسابات السياسوية بين هذا الأخير والمنافسين المباشرين له في اللعبة السياسية، دون أن نعفي حقا مسؤولية الحزب في تمرير تصريحات واتخاذ مبادرات لم تكن تختلف مضمونا عما كان يصدر عن المعتقلين السلفيين، لولا أن تصريحات ومبادرات السلفيين افتقدت «للذكاء السياسي»، وطلقت على الخصوص مبدأ التقية، بحيث كانت أغلب رموز التيار السلفي بالمغرب لا تتردد مثلا، في الإعلان عن نصرة أسامة بن لادن وتنظيم «القاعدة»، حتى بعد منعطف تفجيرات نيويورك وواشنطن، فيما اعتبر تجاوزا لخطوط حمراء.

المُخجِل أن نجد الحزب الإسلامي المعترف به رسميا في اللعبة السياسية، والذي تعتقد قياداته أنه يمثل الإسلام في المجلس النيابي (لدولة ينص دستورها على أنها إسلامية، للتذكير فقط)، يطبق الصمت في معرض تمرير شهادات أو إشارات بخصوص براءة هؤلاء المعتقلين «الجهاديين» من اعتداءات الدار البيضاء سيئة الذكر.

أما المدهش، فنجده في ذروة الإحراج المرتبط ببراءة هؤلاء المعتقلين، بحيث لم تصدر في المنابر الإعلامية الناطقة باسم الحزب الإسلامي ـ إيثارا للسلامة السياسوية ـ وإنما صدرت عن أبي عبد الله الميلودي زكريا، أحد المعتقلين في إطار ذات المسلسل، وإن كان معتقلا قبل تاريخ التفجيرات بعام، عندما أقر في استجواب صحافي بأن «السلطات (المغربية) لم تعلن لحد الآن، عن مدبري هذه الأحداث ـ يقصد اعتداءات الدار البيضاء ـ وعن طريقة أو سيناريو واضح ومنسجم لتدبيرها وأهداف مدبريها، وهذا يفرض منطقيا استحضار شيء معين وهو أن عدم الإعلان عن تلك المعطيات لا يمكن أن يكون إلا لأحد أمور ثلاثة: إما لجهل بالفاعل أو خوف من حدوث ضرر من إعلان ذلك أو لمصلحة في التكتم عليه». («الصحيفة الأسبوعية». الدار البيضاء. عدد 23 ـ 29/9/2005)، وبَدَهِي أنه في الحالات الثلاث، المصيبة أعظم، والتبعات أفظع.

ثمة إجماع على أن مسلسل الاعتقالات والمحاكمات التي تمت على هامش هذه الاعتداءات، يندرج بالدرجة الأولى ضمن استحقاقات الاتفاقات الأمنية التي تمت بين الإدارة الأمريكية والمسؤولين المغاربة مباشرة بعد صدمة تفجيرات نيويورك وواشنطن، وهناك ـ فيما يعتبر تحصيل حاصل ـ إجماع من لدن نفس الكواليس سالفة الذكر على أن مسلسل الاعتقالات يخدم الموقف المغربي في «الحرب الكونية ضد الإرهاب»، والتي تقودها الإدارة الأمريكية، وبالتالي، تسحب البساط عن أي انتقادات أمريكية للمسؤولين المغاربة بخصوص أي تقصير افتراضي في الدور المطلوب منهم في هذه الحرب.

بالعودة إلى الدروس المطلوب أن نستفيد منها في التجربة المصرية، نخلص إلى مفترق طرق: إما أننا نجهل فعلا مسببات وتبعات ما حصل، وبالتالي نجتهد جميعا في محاربة هذا الجهل، وهذا يتطلب بالطبع الاستفادة من تجارب الغير في مثل هذه المآزق، وإما أننا ببساطة، نتجاهل هذه المسببات والتبعات.

المأمول ألا يكون الأمر كذلك.

* كاتب من المغرب

رجل كألف وللتاريخ بقية

عادل الحامدي*

■ ليس ثمة ما هو أصعب على الإنسان من أن يجد نفسه وحيدا في مواجهة الظلم أيا كان نوعه وهو يعرف على وجه الدقة واليقين أن الحق معه. ويكون الأمر أكثر وقعا وأشد وطأة حين يغلف الظلم بقوانين وضعية يستخدم فيها العقل والنقل على حد سواء، يستوي في الإحساس بشدة وقع هذا الموقف كل بني البشر على اختلاف انتماءاتهم العرقية والدينية والجغرافية، وإن شئت فاسأل بذلك صاحب كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر وأضرابه من علماء الإجتماع.

استطاع الإنسان ـ هذا الكائن العجيب الذي سيده الله على جميع مخلوقاته ـ عبر التاريخ أن يترجم عظمة الخالق بأن حول هذا العالم المترامي الأطراف إلى قرية عالمية واحدة تتداعى جميع أطرافه لمجرد خرق لحقوق الإنسان في أبو غريب أو لصرخة فتاة فلسطينية فقدت كامل أفراد أسرتها في يوم عطلة مشمس على شواطئ المتوسط الغزاوي.

عندما أتيح للشعب الفلسطيني أن يختار على مرأى ومسمع العالم كله انحاز لهويته وثقافته وتاريخه ومستقبله مختارا بذلك الأمانة والشفافية كمدخل لكبح جماح الفساد الذي نخر كيان منظمة التحرير الفلسطينية وأحال مشاريعها الإستقلالية على المعاش بعد أن أكل رأس زعيمها ومؤسسها الشهيد ياسر عرفات في غرفة معزولة لا يربطها بالعالم إلا الأحاسيس والمشاعر.

كانت حركة فتح أبرز الحركات التي قادت مسيرة منظمة التحرير الفسطينية منذ الإعلان عن تأسيسها عام 1964 في جزائر ما بعد الاستقلال.

وقد استطاعت حركة فتح بذكاء ودهاء سياسيين منقطعي النظير أن تستفيد من حركة التاريخ القائمة وقتها على ساقين متنافسين، فحملت راية النضال من أجل حق تقرير المصير وصناعة الاستقلال حتى انتهت إلى مؤتمر مدريد واتفاقات أوسلو التي عبدت الطريق إلى أريحا وغزة حيث نواة الدولة الفلسطينية المرجوة.

ولتجربة اليسار العربي عموما وفي الجزائر حيث ولدت منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني ـ وقتها ـ على وجه الخصوص، إرث سياسي كبير يحق لليساريين العرب أن يفخروا به لو أنهم استطاعوا نقله إلى سيرورة واقعية يتحول بمقتضاها العالم العربي من حالة التبعية للقوى الاستعمارية إلى إرساء تجربة ديمقراطية يتم فيها التوالي على السلطة وفق آليات للتبادل السلمي على المواقع القيادية، لكن للأسف جرت السفن وفق محنطات فكرية وأيديولوجية عجز يساريونا من العرب على التمييز بين مسلماتها ومعطيات عالمنا العربي والإسلامي ومنها موقع الدين في فهم وإدارة شؤون الحياة. حتى بعد أن خوت الماركسية على عروشها في عقر دارها أبى أتباعها من العرب إلا أن يعضوا بالنواجذ على كراسي الحكم وفق مسلمات فكرية بالية ذبحت في الجزائر وحدها في العشرية الأخيرة ما يناهز الربع مليون نسمة!

وعندما تراجع دور الرفاق في العرس الإنتخابي الفلسطيني، احتجوا وعادوا إلى فنادقهم ذات الخمس نجوم ليكتبوا عن المقاطعة الحداثية لأعداء الديمقراطية الذين أفرزتهم صناديق الحق، ولم يكتفوا بذلك بل عمدوا إلى تأليب العالم العربي والغربي ضد حكامهم الجدد حتى لكأن العالم كله يتحول إلى خصم لخيار أفرزته التجربة الديمقراطية غير المشوهة ولا المزورة، وهو خيار لا يمتلك من مصادر القوة غير حب الأوطان الذي يعرف الجميع أن لا أحد من الفلسطينيين آلى على نفسه أن يبيعه وأن يرى له غيره مالكا.

الحرب كر وفر والرابح فيها خاسر، فمن وراء قاعات اجتماعات الساسة المحميين أسوار تحتجز آلاف الأسرى الفلسطينيين وخلف عدسات التلفزيونات العالمية والعربية اقتحمت القوات الإسرائيلية سجن أريحا بعد أن أخلت لهم قوات الأمن الفلسطينية المكان وتركت أحمد سعدات ورفاقه يرفعون الراية البيضاء ويركبون السيارات المصفحة ليحاكموا في القدس حلمهم وحلم أجدادهم، تم ذلك كله في صورة ليس لها مثيل إلا في قصائد الشعر أو أساطير العصور الخوالي، ووفق القوانين والنواميس السائدة ودون أن تتحرك الديبلوماسية الدولية ولا العربية، فالحرب يوم لك ويوم عليك تماما كالدهر.

ويوم عن لأحد الأجنحة العسكرية لبعض الفصائل الفلسطينية أن تأسر جنديا إسرائيليا وتطالب باستبداله بمئات من الأسرى الفلسطينيين، يومها خاضت الجيوش الإسرائيلية مزودة بأحدث ما لديها من تقنيات عسكرية من أجل تحرير الأسير والثأر لكرامة الجيش الإسرائيلي. وقد رافقت التحرك العسكري ديبلوماسية دولية وعربية نشطة دعت الفلسطينيين إلى إطلاق سراح الجندي الأسير وإلا فإن اتفاقات أوسلو وكل ما تلاها سترمى في مياه البحر الأبيض المتوسط فتأكلها مع من تبقى من موقعيها الفلسطينيين حيتان ليس لها قرار.

جنديهم آ